

31 ماي 2023

د 3-2023-08-30101-43
من المديرية العامة للأدعاءات
إلى

الموضوع: حول طلب تغيير تاريخ ختم السنة المحاسبية.
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 27 أفريل 2023.

وبعد، لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه تمكين شركة " " من اعتماد تاريخ 31 مارس من كل سنة لختم السنة المحاسبية وضبط قوائمها المالية عوضا عن 31 ديسمبر من كل سنة ومدكم بإيضاحات حول الأجل القانونية لإيداع التصاريح الجبائية المستوجبة.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه طبقا لأحكام الفصل 22 من القانون عدد 112 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 والمتعلق بنظام المحاسبة للمؤسسات، تمتد السنة المحاسبية على اثني عشر شهرا تبتدئ في غرة جانفي وتنتهي في 31 ديسمبر من نفس السنة. غير أنه واعتبارا لخصوصية بعض الأنشطة يمكن اعتماد تاريخ مغاير للسنة المحاسبية المذكورة وذلك حسب قواعد وشروط تضبطها معايير المحاسبة.

هذا وعملا بمقتضيات الفقرة 17 من معيار المحاسبة المتعلق بالقوائم المالية المجمعة، فإنه "يتم عادة إعداد القوائم المالية للمؤسسة الأم والمؤسسات الفرعية والتي تستعمل لإعداد القوائم المالية المجمعة في نفس التاريخ. ولكن عندما تكون تواريخ الختم مختلفة فإنه غالبا ما تعد المؤسسة لأغراض عمليات تجميع الحسابات قوائم مالية في نفس تاريخ ختم القوائم المالية للتجمع".

وعلى هذا الأساس ولغاية مقاربة تاريخ ختم السنة المحاسبية لشركة "SIAV" مع الشركة الأم، فإنه يمكنها اعتماد تاريخ 31 مارس من كل سنة لضبط قوائمها المالية مع الالتزام باحترام اتفاقية تماثل الطرق المحاسبية " convention de la permanence des méthodes " من فترة محاسبية إلى أخرى.

هذا وتكون الشركة مطالبة بإيداع التصاريح السنوية المتعلقة بالضريبة على الشركات بالنسبة لسنوات 2023 والسنوات الموالية كما يلي:

- بالنسبة لسنة 2023: إيداع تصريح يشمل الفترة الممتدة من 01 جانفي 2023 إلى 31 مارس 2024.

- بالنسبة لسنة 2024 والسنوات الموالية: إيداع تصريح يشمل الفترة الممتدة من 01 أفريل من كل سنة إلى 31 مارس من السنة الموالية.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المكتر العام للأداءات
للإيضاح: نتيجة الترخي حرم العربي